التاريخ: ٢٠٠٨/٠١/٢٢

بيان صحفي حول نتائج اجتماع
الجمعية العامة "العادية" لشركة السلام العالمية للاستثمار المحدودة

عقدت الجمعية العامة لشركة السلام العالمية للاستثمار المحدودة اجتماعها العادي مساء يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٠٨/٠١/٢٢. وذلك للنظر في البنود المدرجة على جدول أعمالها .

استمعت الجمعية العامة إلى تقرير مجلس الإدارة بشأن مستجدات القضية الجزائية وإبراء ذمة السادة أعضاء مجلس الإدارة عن العام ٢٠٠٥.

وقد أكد المجلس في تقريره على :

- إلتزام السلام العالمية الدقيق والتام بالأنظمة والقوانين واللوائح النافذة ، وبتنفيذ تعليمات وزارة الاقتصاد والتجارة ، التي أناط بها المشرع مهمة مراقبة الشركات المساهمة للتحقق من قيامها والإلتزام بتنفيذ الأحكام المنصوص عليها سواءً في القانون أو في أنظمتها الأساسية .
- بأن مجلس الإدارة قد إتخذ جميع قراراته وإجراءاته في العام ٢٠٠٥ ، بشأن اندماج مجموعة السلام وشركاتها التابعة على أسس قانونية سليمة ، ووفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية رقم (٥) للعام ٢٠٠٢ ، والنظام الأساسي للشركة ، واللوائح والنظم المرعية ، وتعليمات وزارة الاقتصاد والتجارة في هذا الشأن .
- بأن السلام العالمية قد حصلت على جميع الموافقات القانونية اللازمة ، سواءً كانت السابقة أو اللاحقة ، لطرح وإستكمال مشروع الإندماج ،واستصدرت القرارات اللازمة من مجلس إدارتها ، وحصلت على موافقة الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٢٦ وبنصاب قانوني على مشروع الإندماج المذكور .

نشرة إخبارية
PRESS SHEET

هاتف: ٤٨٣٨ ٩٧٤+، فاكس: ٤٨٣٨ ٩٧٤+، صندوق بريد: ١٥٢٢٤، الدوحة، قطر
Tel +974 4838 733, Fax +974 4838 732, P O Box 15224, Doha, Qatar, www.salaminternational.com
السلام العالمية
SALAM INTERNATIONAL

- بأن الشركة قد تلقت بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٣٠ موافقة وزارة الاقتصاد والتجارة على اعتماد قرارات الجمعية العامة غير العادية بالموافقة على اندماج مجموعة السلام وشركاتها التابعة في السلام العالمية .

كما أكد المجلس على إحترامه التام لجميع السادة المساهمين بغض النظر عن مقدار مساهمتهم وعدد الأسهم التي يحملونها ، والتعامل معهم جميعاً على قدم المساواة .

وبين المجلس للجمعية العامة بعض الحقائق عن ملابسات القضية الجزائية وآخر مستجداتها . حيث ورد في التقرير بأن القضية قد نشأت بعد أن قام أحد الأشخاص بشراء مئة سهم فقط ، بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٢٣، أي قبل إنعقاد الجمعية العامة غير العادية بيوم واحد ، ليكتسب بذلك صفة مساهم في الشركة . ولم يسجل المساهم المذكور حضوراً رسمياً بإجتماع الجمعية العامة سواءً بتاريخ ٢٤ أو ٢٠٠٥/١٠/٢٦، ولم يمارس حقه القانوني في المناقشة والإستفسار والإعتراض والتحفظ في إجتماع الجمعية العامة . ولم يمارس حقه أيضاً بالإكتتاب في زيادة رأس المال في حينه . بل باشر بعد الجمعية العامة المنعقدة بنصاب قانوني بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٢٦، وإعتماد قراراتها من قبل الوزارة ، بإرسال عدة شكاوى لعدة جهات .

وبأن المساهم المذكور قد ضمن شكاويه تشكيكاً بقانونية اجتماع الجمعية العامة غير العادية والقرارات الصادرة عنها ، وبجميع اجراءات التحضير للاندماج . وقد استند في إدعاءاته على وقائع لم يحضرها أو يشاهدها ، حيث أدعى في محاضر التحقيق بأنه قد حضر في آخر دقيقتين من إجتماع الجمعية العامة فقط . وقد بنى إداعاءاته مدعياً بأن مساهم آخر مجهول قد أعلمه ببعض الوقائع ، وإعتمد المساهم المذكور في شكواه على الظن والشك والإحتمال لا على الجزم واليقين .

نشرة إخبارية
PRESS SHEET

السلام العالمية
SALAM INTERNATIONAL
هاتف: ٤٨٣٨ ٧٣٣ ٩٧٤+، فاكس: ٤٨٣٨ ٧٣٢ ٩٧٤+، صندوق بريد: ١٥٢٢٤، الدوحة، قطر
Tel +974 4838 733, Fax +974 4838 732, P O Box 15224, Doha, Qatar, www.salaminternational.com

وبأنه قد سبق للمساهم المذكور أن حضر إلى الشركة مرتين ، قابل خلالهما مدراء في الإدارة العليا للشركة ، قبل تقديم الشكاوى المذكورة . حيث تم الإستماع إليه وإرشاده إلى اللبس الذي أوقع نفسه فيه في قراءة وفهم الأحكام المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٢ وفي النظام الأساسي للشركة. وقد أظهر المساهم المذكور تفهماً وإقتناعاً بما قُدم له من توضيحات ، إلا أنه خلافاً لذلك استمر في سلوكه ، ونصّب نفسه وكيلاً عن ما يقارب من أحدى عشرة ألف مساهماً دون أي سند قانوني .

كما بين المجلس عواقب الشكوى ، وما أثير حولها من اشاعات وافتراءات وتضخيمها ، ووقائع القضية الناجمة عنها ، وبين الأضرار التي لحقت بالشركة وحقوق مساهميها .

وبين المجلس أيضاً في تقريره الحكم بالبراءة ابتدائياً في القضية رقم ٢٨٠٩ لسنة ٢٠٠٦ بتاريخ ٢٠٠٧/٠٢/٢٨ ، والحكم بالبراءة إستئنافياً في القضية رقم ٤٣٣ لسنة ٢٠٠٧ بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٩ ، وذلك من جميع التهم الواردة في أمر الإحالة وبطلان جميع الإدعاءات الواردة في شكاوى المساهم المذكور . كما بيّن المجلس في تقريره آخر مستجدات القضية الجزائية والمدنية .

بعد الاستماع الى تقرير المجلس قررت الجمعية العامة الموافقة بالإجماع على :

- إبراء ذمة السادة أعضاء مجلس الإدارة عن العام ٢٠٠٥ .
- تفويض مجلس الإدارة بمقاضاة ورفع دعوة التعويض على كل من تسبب بإلحاق الضرر بالشركة وحقوق مساهميها ، وعلى كل من روج لإشاعات وافتراءات وفقاً لما يراه المجلس مناسباً .

د. عدنان ستيتية

أمين سر مجلس الإدارة

نشرة إخبارية
PRESS SHEET

هاتف: ٤٨٣٨ ٧٣٣ ٩٧٤+، فاكس: ٤٨٣٨ ٧٣٢ ٩٧٤+، صندوق بريد: ١٥٢٢٤، الدوحة، قطر
Tel +974 4838 733, Fax +974 4838 732, P O Box 15224, Doha, Qatar, www.salaminternational.com
السلام العالمية
SALAM INTERNATIONAL